



قرار المجلس الأعلى للقضاء  
رقم ( 4 ) لسنة 2026م  
بشأن تكليف مستشار



دولة ليبيا

❖ المجلس الأعلى للقضاء :-

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري المؤقت، وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم ( 6 لسنة 2006م ) بشأن نظام القضاء، وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم ( 4 لسنة 2011م ) بشأن تعديل القانون رقم ( 6 لسنة 2006م ).
- وعلى الطعن الدستوري رقم ( 6 لسنة 73 ق ) الصادر في 2026/01/28م.
- وعلى محضر اجتماع المجلس الأعلى للقضاء (الأول) لسنة 2026م المنعقد بتاريخ 2026/02/25م.

قرر

مادة ( 1 )

يُكلف السيد المستشار / جمال علي محمد هدية رئيساً لمحكمة استئناف غريان.

مادة ( 2 )

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى كل فيما يخصه تنفيذه ويلغى كل حكم يخالفه.

المجلس الأعلى للقضاء



صدر بتاريخ: 7 / رمضان / 1447هـ.

الموافق: 25 / فبراير / 2026م.

كلمة المجلس - م - العيساوي.